سنن البيهقي الكبري

11682 - أخبرنا أبو عبد ا□ الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو بكر محمد بن رمح البزاز ثنا يزيد بن هارون أنباً عبد ا□ بن عون عن نافع عن بن عمر قال أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى رسول ا□ A فقال Y يا رسول ا□ إني أصبت أرضا بخيبر وا□ ما أصبت مالا قط هو أنفس عندي منها فما تأمرني قال إن شئت تصدقت بها وحبست أصلها فجعلها عمر أن لا تباع ولا توهب ولا تورث وتصدق بها على الفقراء والمساكين وبن السبيل وفي سبيل ا□ والرقاب ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم منها غير متمول فيه ثم أوصى به إلى حفصة بنت عمر الهما ثم إلى الأكابر من آل عمر قال الشافعي في كتاب البحيرة أخبرني غير واحد من آل عمر وآل علي أن عمر ولي صدقته حتى مات وجعلها بعده إلى حفصة وان عليا ولي صدقته حتى مات وبلغني عن غير واحد من الأنصار أنه ولي صدقته حتى مات قال في القديم وولي الزبير مدقته حتى قبضة ا□ وولي المسور بن مخرمة صدقته حتى قبضة ا□ وولي المسور بن مخرمة صدقته حتى قبضة ا□